

بحار الأنوار

[114] الجحود، والمكاشفة: المنازعة والمجادلة، وفي سن: المداراة وضدها المخاشنة. وسلامة الغيب أي يكون في غيبته غيره سالما عن ضرره، وضدها المماكرة، وهو أن يتملق ظاهرا للخديعة والمكر، وفي الغيبة يكون في مقام الضرر، وفي سن: سلامة القلب، وضدها المماكرة، ولعله أنسب. والكتمان أي كتمان عيوب المؤمنين وأسرارهم، أو كلما يجب أو ينبغي كتمان كتمان الحق في مقام التقية، وكتمان العلم عن غير أهله. والصلاة أي المحافظة عليها وعلى آدابها وأوقاتها، وضدها الإخلال بشرائطها أو آدابها أو أوقات فضلها. وإنما جعل نبذ الميثاق أي طرحه ضد الحج لما سيأتي في أخبار كثيرة أن الله تعالى أودع الحجر موثيق العباد، وعلة الحج تجديد الميثاق عند الحجر فيشهد يوم القيامة لكل من وافاه ولعل المراد بالحقيقة الإخلاص في العبادة، إذ بتركه ينتفي حقيقة العبادة، وهذه الفقرة أيضا قريبة من فقرة الإخلاص والشوب، فإما أن يحمل على التكرار أو يحمل الإخلاص على كماله بأن لا يشوب معه طمع جنة ولا خوف نار، ولا جلب نفع، ولا دفع ضرر، والحقيقة على عدم مراعاة المخلوقين. والمعروف أي اختياره والالتيان به والامر به وكذا المنكر. والتبرج إظهار الزينة، ولعل هذه الفقرة مخصصة بالنساء، ويمكن تعميمها بحيث تشمل ستر الرجال عوراتهم وغيوبهم. والاذاعة: الإفشاء. والانصاف: التسوية والعدل بين نفسه وغيره وبين الأقارب والاباعد، والحمية توجب تقديم نفسه على غيره، وإن كان الغير أحق وتقديم عشيرته وأقاربه على الاباعد، وإن كان الحق مع الاباعد. والمهنة بالكسر و الفتح والتحريك ككلمة: الحذق بالخدمة والعمل، مهنه كمنعه ونصره مهنا ومهنة ويكسر: خدمه وضربه وجهده، كذا في القاموس. والمراد خدمة أئمة الحق وإطاعتهم، والبغي: الخروج عليهم وعدم الانقياد لهم. وفي الكافي وسن: التهيئة، وهي جاءت بمعنى التوافق والإصلاح، ويرجع إلى ما ذكرنا. والجلع في بعض النسخ بالجيم وهو قلة الحياء، وفي بعضها بالخاء المعجمة أي خلع لباس الحياء، وهو مجاز شائع. والقصد: اختيار الوسط في الأمور، وملازمة الطريق الوسط الموصل إلى النجاة. والراحة أي اختيار ما يوجبها بحسب النشاطين، لا راحة الدنيا فقط. والسهولة: الانقياد بسهولة ولين